بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية مصر العربية
مجلس الدولة
رئيس الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع
المستشار النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

رقم التبليغ:	٦٠٧
بتاريخ:	٣٠ / ٤ / ٢٠١٨

ملف رقم: ٧٣٥/٢/٣٧

السيد الأستاذ/ وزير المالية

تحية طيبة، وبعد،

فقد اطلعنا على كتابكم رقم (٩٧٠/و) المؤرخ ٢٠١٣/٣/٢٦م بشأن طلب إبداء الرأى حيال المقصود بنفقات التشغيل وتكاليف شبكة المعلومات وكيفية تحصيلها من الهيئة القومية للبريد فى ضوء الاتفاق المبرم بينها وبين مصلحة الضرائب على المبيعات.

ونفيد: أن الموضوع عُرض على الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع بجلستها المعقودة في ٢٤ من إبريل عام ٢٠١٨م، الموافق ٨ من شعبان عام ١٤٣٩هـ؛ فاستعرضت ما استقر عليه إفتاؤها من أن نكول الجهة الإدارية طالبة الرأي أو عرض النزاع، عن تزويد جهة الفتوى المختصة بما طلبته من بيانات ضرورية لإبداء الرأي في الموضوع، أو الفصل في النزاع، رغم استحثاثها على ذلك أكثر من مرة، إنما ينبئ عن عدولها عن طلب الرأي، أو طلب عرض النزاع على الجمعية العمومية بما يوجب معه حفظ الطلب.

ولما كان الثابت من الأوراق أن إدارة الفتوى المختصة طلبت من وزارة المالية بموجب كتبها أرقام: (٢٥٥) المؤرخ ٢٠١٣/٤/٢٨، و(٣٢٩) المؤرخ ٢٠١٣/٥/٢٩، و(٤٠٩) المؤرخ ٢٠١٣/٧/١٦، و(٥٤٩) المؤرخ ٢٠١٣/٩/٢٥ ، و(٤٨٦) المؤرخ ٢٠١٧/١٠/٨، موافاتها ببعض البيانات والمستندات اللازمة للفصل في الموضوع الماثل، كما طلبت بيان مدى رغبة الوزارة فى الاستمرار فى نظر الموضوع محل طلب الرأى الماثل،

مجلس الدولة
الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع

إلا أن الوزارة نكلت عن موافاتها بتلك البيانات والمستندات، الأمر الذي ينبئ عن عدولها عن طلب الرأي الماثل، مما يتعين معه حفظه.

لـــذلـــك

انتهت الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع إلى حفظ الموضوع.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تحريرًا في: / /٢٠١٨

رئيس
الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع

المستشار/
يحيى أحمد راغب دكروري
النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

رئيس
المكتب الفني

المستشار/
مصطفى حسين السعيد أبو حسين
نائب رئيس مجلس الدولة